

(٧٣٢)

أحاديث الإمام مالك

من كتاب علل الدارقطني

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٤هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

تليجرام https://t.me/dralhoshan

"١٩٤٢- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة.

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه؛

فرواه عبد الله بن نافع، عن مالك، عن مسلم بن أبي مريم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ووقفه أصحاب "الموطأ"، وهو المحفوظ.." (١)

"١٩٨٣- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام كغسل الجنابة.

فقال: يرويه سمي، واختلف عنه؛

فرواه إبراهيم بن طهمان، عن مالك، واختلف عنه فقال حفص بن عبد الله: عن إبراهيم، عن مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفا، قال غسان بن سليمان: عن إبراهيم بن طهمان، عن مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعا، قاله أسلم بن سهل الواسطي، عن محمد بن عمرويه الهروي، عن غسان.

وكذلك رواه ابن جريج، عن سمي مرفوعا، ورفعه صحيح، عن ابن جريج.

والصحيح عن مالك: الموقوف.." (٢)

"٢٠٠٧- وسئل عن حديث حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة.

فقال: يرويه خبيب بن عبد الرحمن، واختلف عنه؛

فرواه مالك، واختلف عنه أيضا؛

فرواه القعنبي وأصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن خبيب، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، أو أبي سعيد بالشك.

ورواه روح بن عبادة وأيوب بن صالح المري، عن مالك، فقالا: عن أبي هريرة وأبي سعيد، بغير شك.

ورواه عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك، فقال: عن أبي هريرة، وحده بغير شك.

وكذلك رواه عبيد الله بن عمر العمري، عن خبيب، واختلف عنه؛

فرواه الحفاظ، عن عبيد الله بن عمر، عن خبيب، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة.." (٣)

"٢٠٢٠- وسئل عن حديث الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك.

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه؛

---

(١) علل الدارقطني ١٠/١٥٠

(٢) علل الدارقطني ١٠/٢١٤

(٣) علل الدارقطني ١٠/٢٧٣

فرفعه محمد بن خالد بن عثمة، وإسحاق بن إبراهيم الحنيني، عن مالك، عن داود بن الحصين، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه عبد الكريم بن الهيثم، وابن الصباح الجرجرائي، عن أبي مصعب، عن مالك.." (١)

"٢٠٧٠- وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في جمعة من الجمع: يا معشر المسلمين، إن هذا يوم جمعة جعله الله لكم عيدا فاغتسلوا وعليكم بالسواك.

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه؛

فرواه أبو خالد يزيد بن سعيد الأصبحي الإسكندراني، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: غسل يوم الجمعة على كل محتلم كغسل الجنابة.." (٢)

"٢١٧٢- وسئل عن حديث عجلان، عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل ما لا يطيق.

فقال: يرويه محمد بن عجلان، واختلف عنه؛

فرواه مالك، واختلف عنه؛

فرواه أصحاب "الموطإ"، عن مالك أنه بلغه عن أبي هريرة بغير إسناد.." (٣)

"٢٥٩٠- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس، قال: كان قتل أشيم خطأ.

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه؛

فرواه عبد الله بن عمر بن أبان، عن ابن المبارك، عن مالك، عن الزهري، عن أنس، ووهم فيه.

وغيره يرويه، عن ابن المبارك، عن مالك، عن الزهري مرسلا.

وكذلك رواه أصحاب مالك عنه، وهو الصواب.." (٤)

"٢٥٩٧- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسدل ناصيته ما شاء الله، ثم فرق بعد.

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه؛

فرواه أحمد بن حنبل، عن حماد الخياط، عن مالك، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس بن مالك.

وخالفهم معن، والقعنبي، وأبو مصعب، فرووه عن مالك، عن زياد بن سعد، عن الزهري مرسلا.

والمرسل أصح.." (٥)

---

(١) علل الدارقطني ١٠/٣٠٠

(٢) علل الدارقطني ١٠/٣٨٤

(٣) علل الدارقطني ١١/١٣٣

(٤) علل الدارقطني ١٢/١٨٠

(٥) علل الدارقطني ١٢/١٨٨

"٢٧٦٤- وسئل عن حديث روي عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أحفوا الشوارب، وأعفوا اللحى.

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه؛

فرواه النعمان بن عبد السلام، وابن وهب، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه مالك في "الموطأ"، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر وهو الصحيح.

وروي عن معن، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

حدث به محمد بن بشر العبدي، بإسنادين، محمد بن بشر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر.

ومحمد بن بشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر، واختلف عليه؛

فرواه أبو منصور بن السكين، عن محمد بن بشر، عن هشام بن عروة، وعبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر ولم يصرح.

وإذا هو: هشام، عن أبيه، عن ابن عمر.

وعن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر.." (١)

"ورواه أيوب السختياني، واختلف عنه: فرواه ابن أبي عروبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وكذلك قال حماد بن زيد، وابن علية، عن أيوب، إلا أنهما قالا: عن النبي صلى الله عليه وسلم، أو: عن عمر، بالشك.

وكذلك قال الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، قال نافع: إما أخبرناه عن النبي صلى الله عليه وسلم، أو: عن عمر.

وقال محمد بن إسحاق، وعمر بن نافع، عن نافع، عن ابن عمر، وقالا في آخره: ولا أراه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه مالك، واختلف عنه؛

فرواه أصحاب "الموطإ": عن نافع، عن ابن عمر، موقوفا عليه.

ورواه سعيد بن داود الزنبري، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أو: عن عمر، نحو قول الليث، عن نافع.

ورواه منصور القصاب، شيخ بصري، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفا.

والمحفوظ قول أيوب: إن نافعا، قال: سمعت ابن عمر يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أو إلى عمر.." (٢)

"٢٩٥٩- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يغلق الرهن.

فقال: يروى عن مالك، واختلف عنه؛

فرواه محمد بن زياد الأسدي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، ووهم فيه.

---

(١) علل الدارقطني ١٢/٣٣٠

(٢) علل الدارقطني ١٣/١٧

والصواب: عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة مرسلا.

وقد ذكرنا الخلاف فيه على مالك في مسند أبي هريرة.." (١)

"٢٩٦٠- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا شغار في الإسلام.

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه؛

فرواه مروان بن محمد الدمشقي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر بهذا اللفظ.

وخالفه أصحاب "الموطإ"، وغيرهم، فرووه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار.

ورواه عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر كذلك، وهو المحفوظ.

وعند عبيد الله بن عمر فيه إسناد آخر.." (٢)

"٣٠٣٦- وسئل عن حديث زيد بن أسلم، عن ابن عمر؛ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي قباء راكبا وماشيا.

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه؛

فرواه أحمد بن الأسود الحنفي، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر.

ورواه إسحاق الطباع، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

وتابعه علي بن عبد العزيز، عن القعنبي، عن مالك.

وهو عند القعنبي على وجهين: عن مالك، عن نافع، وعن عبد الله بن دينار.

فأما في "الموطأ"، فرواه عن مالك، عن عبد الله بن دينار.

ورواه في غير "الموطأ" عن مالك، عن نافع.

حدث به عنه جماعة.

وكذلك حدث بهذا الحديث أحمد بن صالح، عن ابن وهب، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، ولم يتابع عليه، عن ابن وهب، وأنكر عليه، ويقال: إنه رجع عنه.

ورواه عن إسحاق بن الطباع، عن مالك، عن نافع، وهو الصواب.

والصحيح: عن ابن وهب، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.." (٣)

"٣٠٨١- وسئل عن حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: المغرب وتر النهار.

---

(١) علل الدارقطني ٧١/١٣

(٢) علل الدارقطني ٧٢/١٣

(٣) علل الدارقطني ١٥٦/١٣

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه؛

فرواه مالك بن سليمان الهروي، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وخالفه معن، والقعنبي، فروياه عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، موقوفا.

وكذلك رواه نافع، وابن سيرين، موقوفا، قاله أيوب عنهما.." (١)

"ورواه الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، ولم يذكر حديث أبي بكر بن عبد الرحمن.

قال ذلك محمد بن كثير، عن الأوزاعي، وأصحها عندي معمر، عن الزهري، لأنه ضبطه وذكر فيه دخول أبي بكر وأبيه عليهما (...) إياهما بذلك.

وروى هذا الحديث عكرمة بن خالد المخزومي، واختلف عنه؛

فرواه أيوب السختياني، عن عكرمة بن خالد، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأسنده في آخره عن أبي هريرة، عن الفضل بن عباس.

وخالفه عثمان بن الأسود؛

فرواه عن عكرمة بن خالد، عن عمر بن عبد الرحمن، أخي أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يذكر حديث الفضل بن عباس.

وروى هذا الحديث عراك بن مالك، واختلف عنه؛

فرواه محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي سلمة، وهو أخو الماجشون عن عراك بن مالك، والنعمان بن أبي عياش، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، أن عبد الرحمن بن الحارث دخل على أم سلمة، فأخبرته عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم إن عبد الرحمن أرسل ذكوان مولى عائشة إلى عائشة، فأخبرته بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وأسنده في آخره عن أبي هريرة، عن الفضل بن عباس.

وخالفه ربيعة بن أبي عبد الرحمن؛

فرواه عن عراك بن مالك.

واختلف عن ربيعة؛.." (٢)

"ورواه ابن وهب، عن مالك، والليث بن سعد، ويونس بن يزيد، عن الزهري، عن عروة، وعمرة، كلاهما عن عائشة،

وكذلك قال شبيب بن سعيد: عن يونس.

وكذلك قال القعنبي، وابن رمح: عن الليث، عن الزهري.

وكذلك قال عبد العزيز بن الحصين، عن الزهري، كلهم قالوا: عن عروة، وعمرة، عن عائشة.

ورواه زياد بن سعد، والأوزاعي، ومحمد بن إسحاق، ومحمد بن ميسرة، وهو ابن أبي حفصة، وسفيان بن حسين، وعبد الله

---

(١) علل الدارقطني ١٣/١٩٠

(٢) علل الدارقطني ١٥/٩٤

بن بديل بن ورقاء، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، وكذلك قال ابن وهب: عن يونس، عن الزهري، عن عائشة وقال شبيب بن سعيد: عن يونس، عن الزهري، أخبرني من لا أتهم، عن عمرة، عن عائشة وقال عثمان بن عمر: عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة وقال أحمد بن حنبل: عن عثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهري.

وأما الحديث الموقوف عن عائشة، أنها كانت إذا اعتكفت لا تعود المريض إلا أن تمر مجتازة (١) . فقد اختلف فيه على الزهري أيضا؛

فرواه مالك، واختلف عنه؛

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: "بجنازة"، وأثبتناه على الصواب عن "مصنف عبد الرزاق" ٨٠٥٥ و٨٠٥٦- وعنده: "وهي مجتازة لا تقف عليه"، و"الموطأ" ٨٦٧- وفيه: "إلا وهي تمشي لا تقف"، و"صحيح ابن خزيمة" ٢٢٣٠- وفيه: "لم تسأل عن المريض إلا وهي مارة".." (١)

"٤٠٩٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أم سليم، أنها حاضت بعدما أفاضت يوم النحر، فأذن لها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرجت.

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه؛

فرواه ابن وهب، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أم سليم، وأصحاب "الموطأ" يروونه عن مالك، وهو أن أم سليم استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيكون في روايتهم مرسلا، وهو المحفوظ، عن مالك.." (٢)

"ومن حديث عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة.

١٥٢٨- وسئل عن حديث الأعرج، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين، وعن لبستين، وعن صلاتين، وعن صوم يومين، فأما البيعتان ... الحديث.

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه؛

فرواه محمد بن الحسن، وروح بن عبادة، عن مالك، عن يحي بن سعيد، عن محمد بن يحي بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وقال مالك في "الموطأ": عن محمد بن يحي، لم يذكر فيه يحي بن سعيد، هذا هو الصحيح، ويشبه أن يكون مالك سمعه عن يحي، عن محمد بن يحي، ثم سمعه من محمد بن يحي.." (٣)

---

(١) علل الدارقطني ١٥/١٥٥

(٢) علل الدارقطني ١٥/٣٨٩

(٣) علل الدارقطني ٨/٢١٧

"١٥٣٥- وسئل عن حديث الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم في تبكير الرواح إلى الجمعة، أنه من راح الساعة الأولى، فكأنما قرب بدنة، ... الحديث.

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه؛

فرواه عبد الحميد بن سليمان، وأخو فليح، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

ووهم فيه، والصواب عن مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه أصحاب الموطأ.

وكذلك رواه ابن عجلان، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال ذلك الليث بن سعد، عنه.

وخالفه صفوان بن عيسى رواه، عن ابن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وقال يحيى بن أيوب عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وكذلك قال ابن جريج: عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.." (١)

"١٥٨١- وسئل عن حديث روي عن زفر بن صعصعة، عن أبي هريرة، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا انصرف من صلاة الغداة، قال: هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا؟ ليس يبقى بعدي من النبوة، إلا الرؤيا الصالحة.

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه؛

فرواه روح بن عبادة، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن زفر بن صعصعة، عن أبي هريرة وهو في "الموطأ"، عن مالك، عن إسحاق، عن زفر بن صعصعة، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهو الصواب.." (٢)

"١٨٩٠- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا مرض العبد بعث الله إليه ملكين، فيقول: انظروا ما يقول لعواده فإن هو، إذا جاؤوا، حمد الله وأثنى عليه رفعوا ذلك إلى الله وهو أعلم، قال الله: لعبدي إن أنا توفيته أن أدخله الجنة، وإن عافيته أبدلت له لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وأن أكفر عنه سيئاته.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه علي بن محمد الزيادابادي، شيخ، عن معن، عن مالك، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة والصحيح عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار مرسلا.." (٣)

---

(١) علل الدارقطني ٢٢٦/٨

(٢) علل الدارقطني ٢٩٤/٨

(٣) علل الدارقطني ٩٦/١٠

"١٩٠٦- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم نومه ... الحديث.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه أصحاب "الموطأ" عن مالك، عن سمي، مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.." (١)

"ومن حديث حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة.

١٩٨٨- وسئل عن حديث حميد، عن أبي هريرة؛ أن رجلا أفطر في رمضان بجماع وقال: هلكت، الحديث.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه مالك بن أنس، واختلف عنه في متنه، فرواه القعنبي، ومعن، وأصحاب "الموطأ" عن مالك، وقالوا فيه: إن رجلا أفطر في رمضان، مبهما.." (٢)

"٢٠٢٨- وسئل عن حديث الأعرج، عن أبي هريرة: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الملامسة والمنابذة.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه محمد بن محمد بن سليمان الباغندي، عن سويد، عن مالك، عن عمرو بن يحيي المازني، عن محمد بن يحيي بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

ووهم في ذكر عمرو بن يحيي، وإنما سمعه مالك، عن محمد بن يحيي بن حبان.

كذلك هو في "الموطأ".." (٣)

"٢٠٤٩- وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من كانت له عند أخيه مظلمة في عرضه، أو ماله فليتحلله قبل أن يؤخذ منه لا دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإلا أخذت من سيئاته فجعلت عليه.

فقال: يرويه ابن أبي ذئب، وعبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه إبراهيم بن طهمان وإسماعيل بن عياش وخالد بن حميد وصدقة بن عبد الله، وابن وهب، ويحيى القطان ومعن بن عيسى، وابن أبي أويس وعبد العزيز بن يحيى، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة وليس في الموطأ.." (٤)

"٢٠٨٥- وسئل عن حديث أبي الحباب سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما يزال المؤمن يصاب في ولده وحامته حتى يلقى الله عز وجل وليست له خطيئة.

---

(١) علل الدارقطني ١١٨/١٠

(٢) علل الدارقطني ٢٢٣/١٠

(٣) علل الدارقطني ٣١٠/١٠

(٤) علل الدارقطني ٣٥٦/١٠

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛
فرواه أصحاب "الموطإ" عن مالك أنه بلغه عن أبي الحباب.
ورواه عبد الله بن جعفر البرمكي، عن مالك، عن ربيعة، عن أبي الحباب، تصحف أنه بلغه بربيعة، والصحيح أنه بلغه.." (١)

"٢١٢٨- وسئل عن حديث عبيد بن حنين مولى آل زيد بن الخطاب، عن أبي هريرة، أقبلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع رجلا، يقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وجبت الجنة.
فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛
فرواه معن، وأبو مصعب، وابن القاسم ،." (٢)

"٢١٩٥- وسئل عن حديث عن نعيم بن عبد الله المجمر، عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا صلى أحدكم ثم جلس في مصلاه، لم تزل الملائكة تصلي عليه في مصلاه حتى يصلي.
فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛
فرواه أصحاب "الموطإ"، عن مالك، عن نعيم المجمر، عن أبي هريرة، موقوفا.
ورواه إسماعيل بن جعفر، وعثمان بن عمر، عن مالك، مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم.
وكذلك رواه محمد بن عمرو بن علقمة، عن نعيم المجمر، عن أبي هريرة، ورفعه صحيح، إلا أن مالكا وقفه في الموطإ.." (٣)

"٢٢٥٣- وسئل عن حديث أبي عطية، أو ابن عطية، عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا عدوى ولا هامة ولا صفر، ولا يحل الممرض على المصح.
فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛
فرواه أصحاب "الموطإ"، عن مالك أنه بلغه، عن بكير بن الأشج، عن ابن عطية، عن أبي هريرة.
ورواه بشر بن عمر، عن مالك، عن بكير بن الأشج، عن أبي عطية، أو ابن عطية، عن أبي هريرة.
وقال أبو هشام الرفاعي: عن بشر بن عمر في هذا الحديث، عن أبي برزة، ووهم فيه.." (٤)

"٢٢٦٢- وسئل عن حديث يوسف بن يونس بن حماس، ويقال: يونس بن يوسف، عن عمه، عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لتتركن المدينة على أحسن ما كانت.

---

(١) علل الدارقطني ٧/١١
(٢) علل الدارقطني ٦٦/١١
(٣) علل الدارقطني ١٦٢/١١
(٤) علل الدارقطني ٢٣١/١١

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه في اسم يونس؛

فرواه القعنبي، وغير واحد من أصحاب "الموطإ"، عن مالك، أنه بلغه عن أبي هريرة.." (١)

"٢٢٧٢- وسئل عن حديث عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما ترون الكوكب الدري في أفق السماء، قال: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم، قال: بلى، والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فقال معن بن عيسى، وعبد الله بن وهب، وإسحاق الفروي، وعبد العزيز الأويسي، عن مالك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد.." (٢)

"ورواه عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبا بكر، وعمر كانوا يمشون أمامها.

ورواه عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم، وأبا بكر، وعمر كانوا يمشون أمامها.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فقال عن يحيى بن صالح الوحاظي، وعبد الله بن عون الخزاز، ومعلى ابن الفضل، من أهل البصرة، ليس له عن مالك غير هذا: عن مالك، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ووهموا فيه على مالك.

والصحيح عن مالك ما رواه القعنبي، وأصحاب "الموطأ" عنه، عن الزهري؛ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي أمام الجنازة، وعبد الله بن عمر، والخلفاء، هلم جرا.." (٣)

"٢٧٥٥- وسئل عن حديث يروى عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي فكبر عليه أربعا.

فقال: يرويه عبيد الله بن عمر، واختلف عنه؛

فرواه عبد الله بن عون الخزاز، عن عبدة بن سليمان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، ووهم فيه.

والصحيح عن عبيد الله، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه مكي بن إبراهيم البلخي، وحباب بن جبلة الدقاق، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

والمعروف: عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه فليح بن سليمان، عن نافع، عن ابن عمر، حدث به الحسن بن محمد بن أعين، عنه.

وخالفه سعد بن محمد العوفي، فقال: عن فليح، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلا.

---

(١) علل الدارقطني ٢٤١/١١

(٢) علل الدارقطني ٢٥٧/١١

(٣) علل الدارقطني ٢٨٥/١٢

وخالفه عبد المنعم بن بشير، وكان ضعيفا، فقال عن فليح بن سليمان، عن الزهري، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم والصواب: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.." (١)

"مالك بن أنس، عن نافع.

٢٧٦٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن قتل النساء والصبيان.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه ابن المبارك، ومحمد بن الحسن، والوليد بن مسلم، وإسحاق بن سليمان الرازي، وعبد الرحمن بن مهدي، وإبراهيم بن حماد بن أبي حازم، وعتيق بن يعقوب، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه أبو مصعب، عن مالك، عن نافع مرسلا.

وأصحاب "الموطأ" عن مالك، عن نافع مرسلا.

ورواه عبيد الله بن عمر، وموسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر متصلا وهو الصحيح.

ورواه شريك، وقد اختلف عنه؛

فرواه أبو داود الحفري، عن شريك، عن محمد بن عمرو، عن نافع، عن ابن عمر ووهم فيه.

ورواه موسى بن داود، ومحمد بن أبان، عن شريك، عن محمد بن زيد العمري، عن نافع، عن ابن عمر وذلك وهم.

والصحيح: عن شريك، عن زيد بن محمد، عن نافع.." (٢)

"٢٧٦٣- وسئل عن حديث يروى، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقلة الكلام.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه إسحاق بن بشر الكاهلي، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر بهذا اللفظ.

والمحفوظ عن مالك بهذا الإسناد أمر بقتل الكلاب.." (٣)

"٢٧٧٨- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الوضوء من مس الذكر.

فقال: اختلف في رفعه على نافع:

فرواه أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع، عن ابن عمر: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: ثم توضأ، فأعادها، فقلنا: يا رسول الله، هل كان من حدث يوجب الوضوء؟ قال: لا، إلا أني مسست ذكري.

قاله عبد الله بن أبي جعفر الرازي عنه.

ورواه عبد الله بن عمر العمري، وهاشم بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: من مس فرجه، فليتوضأ.

---

(١) علل الدارقطني ٣٢٣/١٢

(٢) علل الدارقطني ٣٢٩/١٢

(٣) علل الدارقطني ٣٣٠/١٢

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه يعقوب بن الوليد المدني، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه حفص بن عمر العدني، ويعرف بالفرخ، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن بسرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه سعيد بن هبيرة، عن جويرية بن أسماء، وقيل: عن صخر بن جويرية، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.." (١)

"ورواه زفر بن الهذيل، والنعمان بن عبد السلام، عن أبي حنيفة، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن عبد الله بن عمر.

ورواه حماد بن سلمة، عن عبيد الله، عن عبيد بن جريج، عن ابن عمر، لم يذكر المقبري.

ورواه عبد الله بن نمير، وأسامة، ويحيى القطان، عن عبيد الله، عن سعيد المقبري، عن عبيد بن جريج، عن ابن عمر، إلا أن يحيى قال في حديثه: عن جريج، أو ابن جريج، بالشك.

ورواه محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن ابن جريج، وهو عبيد، عن ابن عمر.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه خالد بن عثمان بن خالد العثماني، كذا قال من روى عنه، وهو القاسم بن بشر، وإنما هو: عثمان بن خالد، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، ووهم فيه على مالك.

وخالفه أصحاب "الموطأ"، رووه عن مالك، عن سعيد المقبري، عن عبيد بن جريج، عن ابن عمر.." (٢)

"٢٩٤٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر إلى الحجر.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه في رفعه؛

فرفعه عن مطرف بن عبد الله، عن مالك مرفوعا.

وكذلك رواه أبو غالب علي بن أحمد بن النضر الأزدي، عن عبيد الله بن عائشة، فقال: حدثنا مالك مرفوعا.

حدثنا به دعلج، قال: حدثنا أبو غالب بذلك.

وغيرهما يرويه عن مالك مرفوعا، وهو الصحيح عن مالك.

ورواه الثوري، واختلف عنه في إسناده؛

فرواه يوسف بن أسباط، عن الثوري، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وخالفه يحيى بن يمان، فرواه عن الثوري، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر (ح) وعن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

---

(١) علل الدارقطني ٣٥٥/١٢

(٢) علل الدارقطني ٤٥/١٣

قال ذلك علي بن حرب، عن يحيى بن اليمان.

ورفعه عن نافع صحيح.

وكذلك رواه ابن المبارك، وأحمد بن بشير، ومالك بن سعير، ومحمد بن عبد الرحمن بن غزارة، ومحمد بن عبيد، وبشر بن منصور، كلهم عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر.." (١)

"٢٩٤٩- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه علي بن الحسن الرازي، يعرف بكراع، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة، والمزابنة، وفسرهما جميعا.

وكذلك قيل عن عثمان بن عبد الله العثماني، عن مالك.

والمحفوظ: عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر: النهي عن المزابنة دون المحاقلة.." (٢)

"٢٩٥٣- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يفترقا، إلا بيع الخيار.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه في إسناده ومتنه؛

فرواه أصحاب "الموطأ" عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

وكذلك رواه ابن وهب في "الموطأ".

ورواه الوليد بن مسلم، عن مالك، وابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: البيعان بالخيار ما لم يفترقا.

ورواه الوليد أيضا عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا بيع بينهما حتى يفترقا.

ورواه ابن وهب في مصنفاته عن مالك، عن نافع، وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثل حديث الليث بن سعد، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وحديث الليث فيه ألفاظ لم يأت بها غيره، وهي: "إذا تبايع الرجلان، فكل واحد منهما بالخيار، ما لم يتفرقا، وكانا جميعا، أو يخير أحدهما الآخر، فإن خير أحدهما الآخر، فتبايعا على ذلك، فقد وجب البيع، وإن تفرقا بعد أن تبايعا، ولم يترك واحد منهما البيع، فقد وجب البيع".

وهذا غير محفوظ عن مالك.." (٣)

---

(١) علل الدارقطني ٥١/١٣

(٢) علل الدارقطني ٦٤/١٣

(٣) علل الدارقطني ٦٧/١٣

"ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه أحمد بن عصام الموصلي، وهو ليس بثقة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وخالفه أصحاب "الموطأ"، فرووه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قوله.

وهو الصواب عن مالك.

ورواه أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

حدث به محمد بن مسلم الطائفي عنه.." (١)

"ومن حديث سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

٢٩٩٣- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ في رفع اليدين.

فقال: يرويه الزهري، وصفوان بن سليم، وأبو إسحاق الشيباني، وعمر بن عبد العزيز، وأيوب السختياني، وجابر الجعفي، والفضل بن عطية، وخصيف، ومحمد بن أبي جعفر، عن سالم.

فأما الزهري، فاختلف عنه في لفظه؛

فرواه يونس بن يزيد، وعقيل بن خالد، وابن أخي الزهري، والنعمان بن راشد، والزبيدي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه، ثم يكبر.

ورواه شعيب بن أبي حمزة، وإبراهيم بن أبي عبلة، وابن جريج، عن الزهري، بهذا الإسناد، وقالوا: يرفع يديه حين (١) يكبر.

وكذلك قال فليح بن سليمان، وهشيم بن بشير، وإسماعيل بن أمية، ومعمر، وابن عيينة.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه في لفظه؛

---

(١) تصحف في المطبوع إلى: "حتى".." (٢)

"٣٠٨٨- وسئل عن حديث عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر، عن جده ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه نهى عن أكل لحوم الضحايا.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه محمد بن الحسن، صاحب الرأي، ومعن بن عيسى، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن واقد، عن ابن عمر.

ورواه ابن وهب، وغيره من أصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن واقد، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ... مرسلا، والقولان محفوظان عن مالك.." (٣)

---

(١) علل الدارقطني ١٣/٩٦

(٢) علل الدارقطني ١٣/١١٢

(٣) علل الدارقطني ١٣/١٩٧

"٣٣١٢- وسئل عن حديث جابر بن عتيك، عن النبي صلى الله عليه وسلم: ما تعدون الشهادة ... الحديث بطوله.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه إسحاق بن سليمان الرازي، عن مالك، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن جابر بن عتيك، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ووهم فيه وهما قبيحا، لأنه ليس من حديث الزهري، وإنما رواه مالك، عن عبد الله، أبو أمه، عن جابر بن عتيك.

كذلك رواه أصحاب "الموطأ"، وغيرهم عن مالك، إلا أن القعنبي لم يقم إسناده.

ورواه الواقدي عن مالك، عن عبد الله بن جابر بن عتيك، عن خاله، عن أبيه، عن جده، ولا أدري ما أراد بهذا؟ !." (١)

"٣٥٦٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، أن رجلا من المشركين لحق بالمسلمين ليقاتل معهم، فرده رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: إنا لا نستعين بمشرك.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه وكيع، عن مالك، عن عبد الله بن يزيد، عن ابن نيار، عن عروة، عن عائشة، ووهم فيه وكيع؛

وخالفه عبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وبشر بن عمر، وابن وهب، رووه عن مالك، عن الفضيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نيار، عن عروة، عن عائشة، وهو الصواب.

حدثناه علي بن عبد الله بن مبشر، وعبد الملك بن أحمد الزيات، قالا: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا مالك بن أنس، قال: حدثني الفضيل، عن عبد الله بن نيار، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في غزوة، قال يحيى: وسمى الغزوة قال: حتى إذا كان كذا وكذا.

قال يحيى: وقد سماه، لحقه رجل من المشركين ممن كان شديدا ففرحوا به، فقال: يا رسول الله جئت أكون معك، وأقاتل وأصيب؟ قال: لا إنا

لا نستعين بمشرك قال: فقال ذلك مرتين أو ثلاثا، فأسلم في الرابعة وانطلق معه.." (٢)

"٣٦٣٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة، كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى ركعتي الفجر فإن كنت يقظانة كلمني، وجلس مكانه الحديث.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه خلف بن خليفة، عن مالك، عن أبي المنذر، عن أبي سلمة، عن عائشة، قاله حجاج بن إبراهيم الأزرق، ومحمد بن معاوية بن صالح، وأبو مسلم الواقدي، عن خلف، عن مالك.

ورواه حماد بن الحسن بن عنبسة، عن أبيه، عن خلف بن خليفة، عن مالك، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة،

---

(١) علل الدارقطني ٤١٤/١٣

(٢) علل الدارقطني ٢١١/١٤

وهو الصواب وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن إدريس، ومعن بن عيسى، والقعنبي، وروح، والوليد بن مسلم، وبشر بن عمر، عن مالك، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة.." (١)

"٣٧٥٥- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة قالت: إنما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكى عليها، فقال: أما إنكم تبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه القعنبي، والشافعي، وقتيبة، ومعن، وابن القاسم، وإسحاق بن عيسى، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه يحيى القطان، وعثمان بن عمر، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة لم يقل عن أبيه.

وكذلك رواه ابن عيينة، عن أبي بكر بن عمر، عن عائشة ويشبه أن يكون عبد الله بن أبي بكر سمعه هو وأبوه من عمرة، والله أعلم.." (٢)

"ورواه حجاج بن أرطاة، عن الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عبد الرحيم بن سليمان، وأبو خالد الأحمر، وعباد بن العوام، عن حجاج، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة وخالفهم أبو معاوية الضرير؛

فرواه عن حجاج، عن الزهري، عن عائشة، مرسلا.

ورواه عبد الله العمري، واختلف عنه؛

فرواه القعنبي، وسعيد بن أبي مريم، عن العمري، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

ورواه ابن وهب، عن العمري، عن الزهري، أن عائشة وحفصة.

ورواه عبيد الله بن عمر، عن الزهري، واختلف عنه؛

فرواه همام الأهوازي، عن عبيد الله بن عمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛

وخالفه زهير بن معاوية، وسفيان الثوري، ويحيى بن سعيد القطان، وشجاع بن الوليد، وعلي بن مسهر، وعباد المهلبي، وأبو خالد الأحمر، فرووه عن عبيد الله بن عمر، عن الزهري، مرسلا، عن عائشة.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه عبد الله بن ربيعة القدامي، عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك روي عن مطرف، وروح بن عبادة.." (٣)

---

(١) علل الدارقطني ٢٩٧/١٤

(٢) علل الدارقطني ٤٠٧/١٤

(٣) علل الدارقطني ٤١/١٥

"٣٨٢٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: كل البلاد فتحت بالسيف، وفتحت المدينة بالقرآن.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه محمد بن الحسن بن زبالة المخزومي، وأبو غسان محمد بن يحيي، عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، مرفوعا، وغيرهم، يرويه، عن مالك، من قوله بغير إسناد وهو الصواب.." (١)

"فقال: يرويه نافع، واختلف عنه؛

فرواه عبد الله بن دينار، عن نافع، عن صفية، عن عائشة، أو حفصة، أو كلتيهما، وكذلك رواه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه ابن وهب، عن مالك، والليث بن سعد، عن نافع، نحو قول ابن دينار وكذلك قال الشافعي: عن مالك، وقال معن، ومصعب الزبيري: عن مالك، عن نافع، عن صفية، عن عائشة، أو حفصة، بالشك وقال ابن أبي ذئب، والليث بن سعد، وعبد الوهاب بن بخت، وابن سمعان، عن نافع، مثل قول عبد الله بن دينار عنه.

واختلف عن هشام بن عروة؛

فرواه أبو مروان الغساني، عن هشام، عن نافع، عن صفية، عن عائشة، وحفصة، بغير شك، عنهما.

ورواه عبدة بن سليمان، عن هشام، عن نافع، عن حفصة، وعائشة، كلتيهما، ولم يذكر صفية.

ورواه الجراح بن الضحاك، عن هشام، عن نافع، عن صفية، عن النبي صلى الله عليه وسلم، لم يذكر عائشة، ولا حفصة والقول قول عبد الله بن دينار، ومن تابعه، عن نافع.." (٢)

"٤٠٥٤- وسئل عن حديث عائشة، عن جدامة بنت وهب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أردت أن أنهى عن الغيلة، ثم ذكرت أن الروم وفارس يفعلونه، فلا يضر أولادهم.

فقال: يرويه أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، حدث به عنه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه أبو عامر العقدي، عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك قيل عن القعنبي والصحيح عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، عن جدامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه يحي بن أيوب، وسعيد بن أبي أيوب، عن أبي الأسود وهو الصواب.." (٣)

"فرواه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه حفص بن عمر العدني، ويعرف بالفرخ، ضعيف، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن بسرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

---

(١) علل الدارقطني ٥٧/١٥

(٢) علل الدارقطني ١٦١/١٥

(٣) علل الدارقطني ٣٠٦/١٥

وحدث به شيخ لأهل خراسان، عن أبي مصعب، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن بسرة أيضا.

ولا يصح، عن أبي مصعب.

وروي عن عبد الله بن عمر العمري، وابن عجلان، وجويرية بن أسماء، وصخر بن جويرية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وروي عن حمزة النصيبي، عن نافع، عن ابن عمر، عن صفية بنت أبي عبيد، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يصح.

والصحيح: عن نافع، عن ابن عمر، قوله، غير مرفوع.

وروي عن موسى بن داود، عن عبد الله بن الموصلي، عن ابن أبي مليكة مرسلا، عن بسرة.

وروي هذا الحديث عن الزهري من وجه آخر عن عروة، عن عائشة.

واختلف عن الزهري: فروي عن شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهري، عن عمرو بن شعيب، عن عروة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.." (١)

"ورواه ابن عجلان، واختلف عنه؛

فرواه ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه يونس بن عبيد، عن محمد، ولم ينسبه، قيل: هو ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، ولا يصح عن أبي هريرة.

ورواه المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن عبد الرحمن بن بجيد، عن جدته

نحوا من قول المقبري.

ورواه زيد بن أسلم، واختلف عنه؛

فرواه: هشام بن سعد، وحفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد، عن جدته.

وخالفه مالك بن أنس، واختلف عنه.

فقال القعنبي: عن مالك، عن زيد، عن عمرو بن معاذ، عن جدته.." (٢)

"وكذلك قال ابن أبي ليلى: عن نافع، من رواية عمر بن الخطاب عنه كل هؤلاء أسندوه، عن ابن عمر، عن عمر.

وقال أصحاب عبيد الله غير من قدمنا ذكره عنه عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر.

وكذلك قال مالك بن أنس، واختلف عنه؛

وكذلك قال الليث بن سعد، وعبد الحميد بن جعفر، وابن أبي ليلى، والمعلى بن إسماعيل، وأسامة بن زيد، وابن عجلان

---

(١) علل الدارقطني ١٥/٣٢٤

(٢) علل الدارقطني ١٥/٤٢٥

وعبد الله بن سليمان الطويل، وعمرو بن سعد الفدكي، وجويرية بن أسماء، والعمري، كلهم قال: عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر.." (١)

"وإنما رواه عن محمد بن عمرو بن علقمة الربيع بن زياد الهمداني وحده، ولم يتابع عليه إلا من رواية سهل بن صقير عن هؤلاء الثلاثة، وقد وهم عليه فيه.

والصحيح حديث يحيي بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم.

وروي عن حجاج بن أرطاة، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن عمر.

قال ذلك زيد بن بكر بن خنيس، عن حجاج.

وروى هذا الحديث مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، ولم يتابع عليه.

وأما أصحاب مالك الحفاظ عنه، فرووه عن مالك، عن يحيي بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن عمر، وهو الصواب.." (٢)

"٣٠٨- وسئل عن حديث الحسين بن علي، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من قال كل يوم مئة مرة: لا إله إلا الله الملك الحق المبين كان له أمانا من الفقر واستجلب به الغنى.

فقال: يروي عن مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه الفضل بن غانم، عن مالك، عن جعفر، عن أبيه، عن جده، عن علي، قال ذلك إبراهيم المخرمي.

وحميد بن يونس الزيات عنه.." (٣)

"ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه القعنبي، ومعن بن عيسى، ومصعب بن عبد الله، ويحيى بن يحيي، والشافعي، والوليد بن مسلم، وروح، وعثمان بن عمر، وإسحاق بن سليمان الرازي، وابن وهب، وعبد الرحمن بن مهدي، ومحمد بن الحسن، فرووه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة، ومعه أسامة بن زيد، وعثمان.

ثم أسندوه، عن ابن عمر، عن بلال وحده.." (٤)

"١٤٦١- وسئل عن حديث سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: خمس من الفطرة.

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

---

(١) علل الدارقطني ٣٥/٢

(٢) علل الدارقطني ١٩٣/٢

(٣) علل الدارقطني ١٠٦/٣

(٤) علل الدارقطني ١٨٦/٧

فرواه أصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة موقوفا.
وخالفهم يحيى القطان فرواه عن مالك، عن سعيد المقبري، أنه سمعه من أبي هريرة قوله، ولم يذكر أباه أبا سعيد.
ورواه عيسى بن موسى بن حميد بن أبي الجهم، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة يأثره، فنحا به نحو الرفع.
ورواه بشر بن عمر، عن مالك، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.
ورواه علي بن مسلم، عن بشر بن عمر، فلم يذكر أبا سعيد المقبري، والمحفوظ عن بشر بن عمر، عن مالك، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعا.
ورواه عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، والصواب عن مالك ما رواه أصحاب الموطأ.." (١)

"١٤٨٢- وسئل عن حديث روي عن المقبري، عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يقول الله تعالى يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي؟ اليوم أظلهم في ظلي، يوم لا ظل إلا ظلي.
فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛
فرواه إبراهيم بن طهمان، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، ولم يتابع عليه.." (٢)

"١٥٣٣- وسئل عن حديث الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بخمسة وعشرين جزءا.
فقال: رواه مالك بن أنس، واختلف عنه؛
فرواه الربيع، عن الشافعي، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك.." (٣)

---

(١) علل الدارقطني ١٤٢/٨
(٢) علل الدارقطني ١٦٢/٨
(٣) علل الدارقطني ٢٢٢/٨